

مؤتمر نزع السلاح

CD/1293

3 February 1995

ARABIC

Original: ENGLISH/SPANISH

رسالة مؤرخة في ١ شباط/فبراير ١٩٩٥ وموثقة من الممثل الدائم لشيلي لدى مؤتمر نزع السلاح إلى نائب الأمين العام لمؤتمر نزع السلاح، يحيل فيها نص البيان الذي أدلّى به نيابة عن ٢٣ بلداً

أتشرف بأن أوجه إليكم لأرجو منكم تعميم الإعلان الذي أدلّى به في الجلسة الافتتاحية لمؤتمر نزع السلاح في ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥ نيابة عن ٢٣ بلداً، بوصفه وثيقة رسمية من وثائق المؤتمر.

(توقيع): خوخي بير غونيو

السفير

الممثل الدائم لشيلي لدى مؤتمر نزع السلاح

(A) GE.95-60394

أود الإدلاء بالبيان التالي بإسم إسبانيا، إسرائيل، أوكرانيا، بولندا، بيلاروس، تركيا، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جنوب أفريقيا، زيمبابوي، سلوفاكيا، السنغال، سويسرا، شيلي، العراق، فنلندا، فييت نام، الكاميرون، كولومبيا، الترويج، النمسا، نيوزيلندا.

إن مؤتمر نزع السلاح يواجه، مرة أخرى، ضرورة التوصل إلى توافق في الآراء يفضي إلى توسيع عضويته، بغية الاستجابة لمقرراته هو ولقرارات الجمعية العامة المتعاقبة التي تطلب توسيعاً كبيراً لتكوينه.

والآن، ولأول مرة، وبالرغم من الاحتفاظ في القرار السنوي المتعلق بتقرير مؤتمر نزع السلاح بفقرة تحت المؤتمر على بذل كل جهد للتوصى إلى حل بشأن توسيع عضويته بحلول بداية عام ١٩٩٥، فقد اتخذت الجمعية العامة قراراً محدداً بخصوص قضية توسيع عضويته (القرار ٧٧/٤٩ با: توسيع العضوية؛ القرار ٧٧/٤٩ جيم: التقرير).

ويتضمن القرار المحدد المتعلق بتوسيع العضوية، في فقراته المنطقية، اختصاصات تعترف بالتطورات المشروعة لجميع البلدان المرشحة للعضوية، وتوصي في الوقت ذاته بتوسيع يعتد به في تكوين المؤتمر يشمل حينئذ على الأقل ستين بلداً. ويسترجي قرار الجمعية العامة انتباها، بترتيب منطقي، إلى الوثائق ذات الصلة التي يتواخى أن ترشدنا في هذا المسعى:

- تقرير المنسق الخاص للعضوية، المؤرخ في ٢ آب/أغسطس ١٩٩٣، والذي نوهت به الجمعية العامة بالفعل منذ تقديمه إلى دورتها الثامنة والأربعين كجزء لا يتجزأ من تقرير مؤتمر نزع السلاح.

- البيان الذي أدى به بعد ذلك المنسق الخاص في ٢٣ آب/أغسطس ١٩٩٣، والذي يوصي فيه بحل دينامي لمسألة العضوية.

- تقرير مؤتمر نزع السلاح عن دورته لعام ١٩٩٤، الذي يعكس اعتزام المؤتمر العودة إلى إجراءاته الخاصة التي تنص على استعراض دوري لعضويته.

ونحن واثقون من أنه سيتم إيجاد إجراءات المناسبة لتجسيد توافق الآراء المشار إليه في القرارات الآتية الذكر في قرار رسمي يصدر عن مؤتمر نزع السلاح بشأن تكوينه في دورته لعام ١٩٩٥.

إن هذه العملية التي طال تأخيرها يجب الفراغ منها بشيء من الإلحاح، الآن، ضمن قيود زمنية معينة لا تقبل التمديد. وفي هذا السياق، فإن القرار ٧٧/٤٩ با يعزز محاسن العضوية الموسعة، بغية التفاوض، على أساس وطيد من المشاركة الأكثر تمثيلاً، حول معايدة للحظر الشامل للتجارب وغيرها من الاتفاques الهامة التي تتطلب انضماماً عالمياً.
